قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 536 لعام 2010

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/15/لعام 1971ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

-وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية-دائرة الاستملاك والتنظيم المؤرخ 20/6/2010 المسجل برقم ديوان عام/17820/ لعام2010 .

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم/21/تاريخ13/7/2010 م .

- يـقـرر مـا يـلـي -

مادة1-الموافقــة على تصديق قرار اللجنـة البدائيـة المـؤرخ 8/6/2010 المتضـمن تحديـد رسـم مقابـل التحسـين البـدائي لعـدد من العقارات في السكن المتصل نتيجة الاستفادة من إزالة المردات للنوافذ ومردات الشرفات في الطوابق الأرضية للأبنية المرخصة أو بحكم المرخصة .

مادة2-ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.